[255] وسألته عن رجل نكح امرأته وهو صائم في شهر رمضان ما عليه ؟ قال: عليه القضاء وعتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا، فإن لم يجد فليستغفر ا. وسألته عن الرجل هل يصلح له وهو صائم في رمضان أن يقلب الجارية فيضرب على بطنها وفخذها وعجزها ؟ قال: إن لم يفعل ذلك بشهوة فلا بأس به، فأما الشهوة فلا يصلح. وسألته عن الصدقة فيما هي ؟ قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): في تسعة: الحنطة، و الشعير، والتمر، والزبيب، والذهب، والفضة، والابل، والبقر، والغنم، وعفي عما سوى ذلك وسألته عن الرجل المسلم هل يصلح له أن يسيح في الارض أو يترهب في بيت لا يخرج منه ؟ قال: لا. وسألته عن الرجل يقع ثوبه على حمار ميت هل يصلح له الصلاة فيه قبل أن يغسله ؟ قال: ليس عليه غسله فليصل فيه فلا بأس. وسألته عن الرجل يقع ثوبه على كلب ميت هل يصلح له الصلاة فيه ؟ قال: ينضحه ويصلي فيه فلا بأس. وسألته عن رجل يدرك تكبيرة أو ثنتين على ميت كيف يصنع ؟ قال: يتم ما بقي من تكبيره، ويبادر الرفع ويخفف. وسألته عن الوباء يقع في الارض هل يصلح للرجل أن يهرب منه ؟ قال: يهرب منه ما لم يقع في مسجده الذي يصلي فيه، فإذا وقع في أهل مسجده الذي يصلي فيه فلا يصلح له الهرب منه. وسألته عن الرجل يستاك وهو صائم فتقيأ ما عليه ؟ قال: إن كان تقيأ متعمدا فعليه قضاؤه وإن لم يكن تعمد ذلك فليس عليه شئ. وسألته عن الدواء هل يصلح بالنبيذ ؟ قال: لا وسألته عن الرجل هل يصلح له أن يصلي في قميص واحد وقباء واحدة ؟ قال: ليطرح على ظهره شيئا.